2635 - حدثنا محمد بن معمر . ثنا محمد بن كثير . ثنا سليمان بن كثير عن عمرو ابن دينار عن طاوس عن ابن عباس رفعه إلى النبي A قال .
فهو عمدا قتل ومن . الخطإ عقل فعليه عصا أو سوط أو بحجر عصبية أو عمية في قتل من) Y قود . ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة ا و الملائكة و الناس أجمعين . لايقبل منه صرف ولاعدل) .

[ش - (في عمية) هي الأمر الذي لا يستبين وجهه . وقيل كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل . (أو عصبية) هي المحاماة والمدافعة . (فهو قوضد) أي قتله سبب للقصاص . (لا يقبل منه حرف) أي توبة . (ولاعدل) أي فدية .]